



قرار المجلس الأعلى للآزهـر

رقم (٥٤) لسنة ٢٠٢١

المجلس الأعلى للآزهـر:

- بـد الاطـاعـع على القـاتـون رقم (١٠٣) لـسـنة ١٩٦١ مـ بشـأن إـعادـة تنـظـيم الآـزـهـرـ وـالـهـيـئـاتـ الـتيـ يـشـبـلـهاـ وـالـقـوـائـينـ المـعـدـدةـ لـهـ.
- وـعـلـى قـرـارـ رـئـيسـ الجـمـهـورـيـةـ رقمـ (٢٥٠) لـسـنة ١٩٧٥ مـ بـاـصـدارـ الـلـائـحةـ التـنـفـيـذـيـةـ لـلـقـاتـونـ رقمـ (١٠٣) لـسـنة ١٩٦١ مـ المـشـارـ إـلـيـهـ وـالـتـعـديـلـاتـ الـوارـدـةـ عـلـيـهـ،
- وـعـلـى موـافـقـةـ المـجـلـسـ الـأـعـلـىـ لـلـآـزـهـرـ بـجـلـسـتـهـ رقمـ (٢٩٠) المـنـعـقـدـةـ بـتـارـيخـ ٢٠٢١/٦/٢٨ مـ الـمـوـضـوعـ رقمـ (٢).
- وـعـلـى التـفـويـضـ الصـادـرـ لـفـضـيـلـةـ الـأـسـتـاذـ الـدـكـتـورـ وـكـيلـ الـآـزـهـرـ رقمـ (١٣) بـتـارـيخـ ٢٠٢١/٦/٢٧ مـ.

قرارات

المـادـةـ الـأـوـلـىـ: اـعـتمـادـ الـلـائـحةـ المـنـظـمةـ لـلـقـوـاءـ الدـعـمـيـةـ لـلـدـرـاسـاتـ الـعـلـيـاـ بـجـامـعـةـ الـآـزـهـرـ (ـالـرـفـقـةـ)

بعد إـجـرـاءـ التـعـديـلـاتـ عـلـيـهـ، عـلـىـ أـنـ يـبـدـأـ الـفـعـلـ بـهـ اـعـتـباـرـاـ مـنـ جـلـسـةـ المـجـلـسـ الـأـعـلـىـ

لـلـآـزـهـرـ رقمـ (٢٩٠) المـنـعـقـدـةـ بـتـارـيخـ ٢٠٢١/٦/٢٨ مـ.

المـادـةـ الـثـانـىـةـ: عـلـىـ الـجـهـاتـ الـمـخـتـصـةـ تـنـفـيـذـ هـذـاـ الـقـرـارـ.

وـكـيلـ الـآـزـهـرـ

أ. د/ محمد الضوفي

صادـرـ فـيـ ٤ـ مـنـ يـمـنـيـ الحـجـةـ سـنـةـ ١٤٤٢ـ هـ

الـمـوـافـقـ ١١ـ مـنـ يـولـيوـ سـنـةـ ٢٠٢١ـ مـ

لـدـرـاسـاتـ الـعـلـيـاـ دـنـائـيـبـ رـئـيسـ الـجـاـفـةـ

الـدـرـاسـاتـ الـعـلـيـاـ - الـجـمـعـيـةـ

أولاً. القواعد العامة

جـ ٢٩

مقدمة: إن تطوير لوائح وبرامج الدراسات العليا ونظم الامتحانات والتقييم أمر توليه جامعة الأزهر أهمية قصوى للحصول على مخرجات علمية فاعلة، من حيث الإنتاج العلمي ومستوى الخريجين في هذه البرامج، وإعدادهم لميادين العمل بمواصفات تنافسية عالمية، مع مراعاة قواعد الجودة والاعتماد، بما يضع جامعة الأزهر في المكانة التي تليق بدورها الإسلامي والعلمي والتوثيري للعالم كله، وبما يعزز تاريخها الوطني والإقليمي والإنساني.

مادة ١:

(أ) تعد قرارات المجلس الأعلى للأزهر وفضيلة الإمام الأكبر /شيخ الأزهر، بخصوص الدراسات العليا والتي لم ترد في هذه اللائحة - مكملاً ومفسراً لها.

(ب) تنظم هذه اللائحة القواعد العامة للدراسات العليا بالجامعة، على أن يكون لكل قطاع لائحة موحدة للدراسات العليا يوضح فيها تفصيلياً الرؤوية والرسالة والأهداف ونظام الدراسة والامتحانات وأقسام وبرامج الكليات وتوصيف المقررات والدرجات العلمية التي تمنحها بما لا يتعارض مع بنود هذه اللائحة، على أن يتم الانتهاء من هذه اللوائح خلال ستة أشهر من إصدار هذه اللائحة.

مادة ٢:

١- فتح التسجيل للدراسات العليا لدرجة العالمية "الدكتوراه" في الأقسام والتخصصات العلمية التي يتوافر بها (٣) من الأساتذة و(٣) من الأساتذة المساعدين، ويسمح بالتسجيل لدرجة التخصص "الماجستير" في الأقسام العلمية التي يتوافر بها (٢) من الأساتذة و(٢) من الأساتذة المساعدين، وفي الأقسام التي لا تتطبق عليها هذه الشروط يتم معاملتها معاملة القطاع كوحدة واحدة ويعرض أمرها على مجلس الجامعة، مع مراعاة قرار المجلس الأعلى للأزهر بجلسته رقم (٢٤٧) المنعقدة بتاريخ ٢٠١٨/٣/١٠م، بشأن عدم الموافقة على افتتاح دراسات عليا في غير عواصم المحافظات، ويتم تصفية مرحلة الدراسات العليا الموجودة في غير عواصم المحافظات.

٢- يكون التدريس بالدراسات العليا في ثلاثة مراكز (القاهرة -طنطا - أسيوط) بالتنسيق مع عمداء الكليات بالأقاليم.

٣- يقوم القسم المختص في الكلية الأصلية بتحديد الأعداد المطلوبة الممكن قبولها للقيد بحسب الأعباء التدريبية لأعضاء القسم والقدرات الإشرافية للأعضاء على الرسائل في ضوء الحدود القصوى لعدد الرسائل لكل مشرف، والمنوه عنها فيما بعد، والتأكيد على تحديد كل كلية الشروط الداخلية لها.

٤- مع مراعاة ما ذكر في البند السابق، يكون التقدم للدراسات العليا للطلاب والطالبات الحاصلين على تقدير عام (جيد) كحد أدنى وتقدير (جيد جدا) في مواد التخصص، مع اجتياز اختبار شفوي في القرآن الكريم في الكليات الشرعية والערבية واختبار قبول لتقدير قدرات المتقدمين في مواد التخصص، على أن يكون الامتحان إلكترونياً في مواد التخصص بما يوافق المنهج الأزهري الوسطي.

٥- بالنسبة للكليات الشرعية والערבية: يشترط لتسجيل درجة الدكتوراه أن يكون الطالب أو الطالبة قد حصل على درجة الماجستير بتقدير (جيد) كحد أدنى من جامعة الأزهر.

بـ. بالنسبة لباقي الكليات: - يشترط لتسجيل درجة الدكتوراه أن يكون الطالب قد حصل على درجة الماجستير بتقدير (جيد) كحد أدنى من جامعة الأزهر أو من جامعة معترف بها ودرجتها معادلة للدرجات التي تمنحها جامعة الأزهر، ويستثنى من ذلك الكليات التي لا تقدر فيها.

٦ـ. يستثنى الطالب الوافدون من بعض متطلبات القيد والتسجيل في الدراسات العليا بشرط اجتياز المواد التأهيلية التي يحددها كل قطاع قبل الالتحاق بالدراسات العليا في حالة عدم حصولهم على تقدير (جيد) في الدرجة الجامعية الأولى.

٧ـ. يراعى إلا يزيد عدد الطلاب في القاعات المخصصة للتدريس على ثلاثين طالباً أو طالبة.

ثانياً: نظم الدراسة والامتحانات:

مادة (٣) الكليات الشرعية والعربية:

١ـ. تكون الدراسة التمهيدية للماجستير عاميين دراسيين، وتحتسب دبلوم في التخصص، وتحدد المواد في الدراسات التمهيدية للماجستير في حدود (٦) مواد في العام الدراسي الواحد، منها مادتين اختياريتين بخلاف القرآن الكريم واللغة الإنجليزية، ويشترط عدم تكرار مواد الدراسة عن (المواد والكتب والمراجع)، على لا تقل مواد التخصص عن ٦٠٪.

٢ـ. يشترط لا تقل نسبة حضور الطالب عن ٧٥٪.

مادة ٤: كليات الطب البشري وطب الأسنان:

١ـ. معايرة للحديث في طرق وأساليب القياس والتقويم، مع مراعاة الاتجاهات الحديثة في التخصص "Recent Advanced/Update" ، يتم إجراء الاختبارات التحريرية لكل الأقسام الأكاديمية والإكلينيكية للدبلوم والماجستير والاختبارات التحريرية النهائية في الماجستير والدكتوراه بنظام الاختيار من متعدد (MCQ) أما الاختبارات السريرية النهائية فلتتم لقياس الجدارات (Competency Based) ، والتي تشمل قياس المعرفة الإكلينيكية "Knowledge" - المهارة العلاجية "Skills" - الاتجاه السلوكي "Attitude" - القيم الأخلاقية للممارسة المهنية "Medical Ethics" من خلال الاختبار السريري "Computer Assisted OSCE" ، بجانب الموضع على المنظم المعروف عالميا بنظام (OSCE) ، (Exams) ، ومن الممكن أيضا الاستعانة باختبارات (Work Place Based assessment) مثل DOPS & Mini CEX ، ومن الممكن أيضا الاستعانة باختبارات (Work Place Based assessment) مثل DOPS & Mini CEX ، وآسوة بالكليات المناقضة في الداخل والخارج، ويقوم قطاع الكليات الطبية والعملية بكلية الدراسات العليا بالتعاون مع الكليات المعنية ونائب رئيس الجامعة للدراسات العليا والبحوث بتنسيق عقد الدورات الازمة للممتحنين والممتحنين للتدريب على هذه الأنماط.

٢ـ. يجوز للباحث في الأقسام الإكلينيكية والأكاديمية بدء تسجيل برتوکول رسالة الماجستير قبل اجتياز مقررات الجزء الأول حتى تناح أمام الباحث فترة أطول لإنتهاء الأبحاث الإكلينيكية والعملية بما يضمن فترة متابعة جيدة للنتائج وتحليلها.

٣ـ. يكون النجاح في التحريري لكليات الطب وطب الأسنان في جميع الأقسام الأكاديمية والإكلينيكية من ٥٠٪ بالنسبة للدبلوم والماجستير، و٦٠٪ للدكتوراه. ويشترط للنجاح في الدبلوم أو الماجستير أو الدكتوراه الحصول على (٦٠٪) من مجموع الامتحان النهائي الإكلينيكي والشفوي والتحريري أو الشفوي والتحريري والعملي حسب كل تخصص.

٤ـ. بالنسبة للأقسام الأكاديمية بكلية الطب البشري وطب الأسنان: تسرى عليها باقي القواعد الواردة في مادة (٥) ما لم يتم الإشارة إليها في مادة (٤).

٥ـ. وتكون مسؤولة كل قسم - ووفق اللوائح المنظمة - تطوير برامج الدراسات العليا به وفق النظم العالمية، بحيث تضع الأقسام المقرر الدراسي والمحوى العلمي وال ساعات المعتمدة وإعداد بنك أسئلة

كل تخصص يغطي جميع جوانب التخصص تفصيلاً، وكذلك تحديد وتحديث المراجع العلمية العالمية في كل تخصص ويعتمد تلك الأعمال مجلس القسم ثم مجلس الكلية ثم يعتمدتها نائب رئيس الجامعة للدراسات العليا والبحوث، وأعرض على مجلس الجامعة.

٦- يجب على مجالس الأقسام أن تراجع المقررات والمحظى العلمي والمراجع وتحديث ما يلزم بصفة دورية وعرضه على مجلس الكلية قبل بداية العام الدراسي كل عام أو عامين على الأكثر.

مادة ٥: الكليات العلمية والنظرية والإنسانية:

١. يكون نظام الدراسات العليا (دبلوم، ماجستير، دكتوراه) بنظام الساعات المعتمدة. على أن يتم تحديد الساعات وفق البرامج المقترحة من كل كلية، وتحدد داخل اللوائح الموحدة لكل قطاع ...
- ٢- أن تكون مدة الدراسة في المواد المؤهلة بنظام الفصل الدراسي كالتالي:
دبلوم من سنة إلى سنتين (إن وجدت)
- ماجستير من سنة إلى سنتين (إن وجدت)
دكتوراه (إن وجدت). أثناء فترة تسجيل الطالب لرسالة الدكتوراه. على أن تحدد برامج العالمية (الدكتوراه) بمعرفة الأقسام المعنية، وفي كل الأحوال يكون ثلث المواد على الأقل اختيارياً من داخل أو خارج الكلية، طبقاً للقواعد التي تعدها الأقسام العلمية المختصة.
- ٣- يجب أن يجتاز الطالب المقررات المحددة قبل التشكيل المناقشة. (ويسلطى من ذلك الأقسام الأكademie بكليات الطب وطب الأسنان فتجوز أن تكون المناقشة قبل أو بعد اجتياز المقررات)
- ٤- تحدد مجالس الكليات تفاصيل برامج الدراسات العليا في مختلف التخصصات من بدأ التسجيل وحتى انتهاء كل برنامج، ثم تعتمد كل كلية تلك الأعمال من مجلسها ثم يعتمدتها نائب رئيس الجامعة للدراسات العليا والبحوث للعرض على مجلس الجامعة.
- ٥- يشترط للنجاح في البرامج اجتياز الاختبارات بنسبة ٦٠٪ لكل مقرر.

ثالثاً: كلية الدراسات العليا:

- ##### مادة ٦: كلية الدراسات العليا مركز معلومات متكملاً للأستاذة في كافة التخصصات وللرسائل المسجلة داخل وخارج الجامعة، وتهدف إلى:
- (١) تطوير برامج الدراسات العليا بالقطاعات المختلفة كـ توأكـبـ المـهـجـدـاتـ العـلـمـيـةـ الـحـدـيـةـ وـمـتـابـعـةـ هذاـ التـطـوـيرـ عـلـىـ نـوـدـائـهـ وـعـلـىـ رـبـطـ بـرـامـجـ الـدـرـاسـاتـ الـعـلـيـاـ بـخـطـطـ التـنـمـيـةـ الشـامـلـةـ الـمـسـتـدـامـةـ،ـ وـشـاءـونـ مـعـ الـقـطـاعـاتـ الـمـخـلـفـةـ لـلـدـرـاسـاتـ الـعـلـيـاـ بـهـدـفـ تـخـرـيجـ كـوـادـرـ بـشـرـيـةـ ذاتـ مـهـارـاتـ قـيـادـيـةـ وـبـحـثـيـةـ مـواـكـيـةـ لـلـتـطـوـيرـاتـ الـعـلـمـيـةـ.
 - وـتـقـيمـ كـلـيـةـ الـدـرـاسـاتـ الـعـلـيـاـ ثـلـاثـةـ قـطـاعـاتـ رـئـيـسـيـةـ وـيـكـوـنـ لـكـلـ قـطـاعـ وـكـلـيـةـ يـتـولـيـ تنـفيـذـ الـخـصـصـاتـ وـهـيـ
 - (أ) قـطـاعـ الـكـلـيـاتـ الشـرـعـيـةـ وـالـعـرـبـيـةـ
 - (بـ) قـطـاعـ الـطـبـيـ
 - (تـ) جـ قـطـاعـ الـكـلـيـاتـ الـعـلـمـيـةـ وـالـنـظـرـيـةـ

مادة ٧: الاختصاصات بالنسبة للكليات الشرعية والعربية:

- ١- تقوم كلية الدراسات العليا بتشكيل لجنة من ثلاثة من كبار الأستاذة في كل مقرر لوضع الإطار العام للمنهج الدراسي في المادة، وتحديد المراجع على الأقل في المادة الواحدة عن ثلاثة مراجع تجمع بين المراجع التراثية والمراجع المعاصرة بما يلائم تأهيل الطالب في التخصص وتتولى اللجنة ترشيح السادة أعضاء هيئة التدريس لتدريس المادة طبقاً لمعايير معلنة تلائم التخصص في لائحة كلية الدراسات العليا.
- ٢- تحدد كلية الدراسات العليا المواد التي تدرس مركزياً.
- ٣- تكون الامتحانات النهائية في مراكز الامتحانات بالقاهرة وطنطا وأسيوط بإشراف كلية الدراسات العليا.

- أ- يقترح كل أستاذ من الأساتذة القائمين بالتدريس أربعة أسئلة في كل مقرر (أنماط مختلفة من الأسئلة) تسلم قبل الامتحان بوقت كافٍ إلى اللجان العليا للمواد بالنسبة لإعداد أسئلة الامتحانات النهائية تتولى اللجنة الثلاثية في كل مقرر وضع أسئلة الامتحانات، إنها آلية للمقرر عن طريق الاختيار من بين مقتراحات الأساتذة القائمين بالتدريس.
- ب- يشترط أن يقوم بالتصحيح الأساتذة الذين قاموا بتدريس المادة من واضعي أسئلة الامتحانات، وعند الضرورة يقوم مجلس الكلية باختيار من يقوم بالتصحيح.

مادة ٨: يختص قطاع كليات الطب البشري وقطاع الكليات العملية والنظرية بكلية الدراسات العليا

بالآتي:

- ١- تطوير برامج الدراسات العليا من حيث نظم الدراسة والاختبارات، في القطاعات الطبية والعملية والإنسانية والنظرية ووضع الضوابط المنظمة لذلك، ومراجعة لواائح الدراسات العليا الموحدة للقطاعات والتتأكد من تطويرها على الوجه الوارد بهذه اللائحة. وبعد اعتمادها تعرض على نائب رئيس الجامعة للدراسات العليا والبحوث تمهيداً لعرضها على مجلس الجامعة.
- ٢- التحقق من التدريب الفني للسادة أعضاء هيئة التدريس والباحثين بالقطاعات المختلفة، على نظم الدراسة والامتحانات الحديثة الواردة بهذه اللائحة. وتقديم الدعم الفني لتلك القطاعات بالتعاون والتنسيق مع نائب رئيس الجامعة للدراسات العليا والبحوث، بخصوص الدورات الازمة لتدريب المُتحدين والممتحنين بالدراسات العليا وفق النظم الدولية الحديثة والتدريب على البحوث العلمية. وذلك بالتعاون مع نائب رئيس الجامعة للدراسات العليا والبحوث.
- ٣- تقيي كلية الدراسات العليا سجل كامل من كل كلية من القطاعات المختلفة بخطة البحث السنوية وبيانات الدراسات العليا كاملة في كل الأقسام والبرامج المتخصصة، والتتأكد من إتمام كل كلية نظام السجل الإلكتروني بالرقم الكودي لكل باحث، وفق ما هو موضح في هذه اللائحة فيما بعد. وتقديم تقرير سنوي لمجلس الجامعة معتمد من نائب رئيس الجامعة للدراسات العليا والبحوث عن مدى تطور أداء الكليات في الدراسات العليا.
- ٤- استحداث البرامج العلمية والأكاديمية الحديثة البنية والمشتركة للبحوث الطبية والحيوية وغيرها، وبالتعاون مع الكليات والأقسام العلمية المختلفة. وبالتعاون مع المؤسسات والجامعات المصرية والدولية وبرامج الاتحاد الأوروبي.

رابعاً: قواعد تنظيمية

مادة ٩:

- ١- يشترط حصول الطلاب على مستوى في اللغة الأجنبية تحدده اللواائح الموحدة للقطاعات بشرط أن يكون من مراكز معتمدة من الجامعة.
- ٢- يتم اعتماد نظام الإرشاد الأكاديمي ببرامج الدراسات العليا، أثناء الدراسات التمهيدية (إن وجدت) ويفضل أن يكون المرشد الأكاديمي أحد المشرفين على رسالة الباحث.
- ٣- يراعى ضرورة تدريب الطلاب في جميع برامج وأقسام الدراسات العليا بجميع قطاعات الجامعة على موضوعاته البحثي خاصية كيفية اختيار وصياغة السؤال البحثي - طرق البحث - الكتابة الأكاديمية - النشر العلمي.. وغيرها، من خلال الدورات البحثية التي تعدتها الجامعة والقطاعات والكليات. وذلك قبل البدء في بحوث رسائل الدراسات العليا. وتوضح لواائح القطاعات تفاصيلات ومدة هذه الدورات بما لا يزيد على خمسة أيام تدريبية لكل باحث. وكذلك يمكن زيادة أي دورات تكون لازمة للتسجيل في أي برنامج من برامج الدراسات العليا على أن تحدد تلك الدورات في اللائحة الموحدة لكل قطاع. وفي جميع الأحوال يجب اعتماد موضوعات تلك الدورات من مجالس الكليات ثم من نائب رئيس الجامعة للدراسات العليا والبحوث.
- ٤- يكون تقييم الطلاب بناء على كتيب تعدد الكليات لكل برامج الدراسات العليا (log book) مدون فيه كل محاضرة أو لقاء علمي، أو تعليمي، تاريخ الحضور وعنوان المحاضرة ومدتها وموقع

من الأساتذة أو الأساتذة المساعدين المحاضرين.

- ٥- يحق للطالب دخول الدور الثاني أو الفصل الثاني في المواد التي رسب فيها فقط، فإذا رسب يعيد في جميع المواد، وبحد أقصى أربعة أدوار بما فيهم الدور الأول وتحسب له الحد الأدنى لدرجة النجاح.

خامساً: حقوق الطلاب ومتابعة الأداء

مادة ١٠:

- يجوز للطالب بالكليات الشرعية والערבية والنظرية إعادة التقدم للامتحان في مواد التخصص، وذلك لتحسين تقديره خلال الدور التالي في حدود الأربع فرص المتاحة والمقررة للامتحان.^(١)
- للطلاب المتأملين الحق في الاطلاع على أوراق إجابتهم بعد اعتماد النتيجة، طبقاً للضوابط التي يقررها نائب رئيس الجامعة للدراسات العليا والبحوث.
- يُضم إلى لجنة الدراسات العليا بالكليات ممثل عن الطلاب من الحاصلين على أعلى تقدير بالتقاوب وتكون الأولوية للطلاب من غير الهيئة المعاونة ليشارك في اجتماع اللجنة بما لا يقل عن مرة واحدة ولا يكون له صوت معدود عند اتخاذ القرارات.
- لا يتم إلغاء تسجيل الطالب إلا بعد إرسال عدد إنذارين له خلال ثلاثة أشهر بعد توصية المشرفين بإلغاء تسجيل الطالب.. ويجب أن يكون ذلك بعد تقريرين متتاليين كل ستة أشهر عن أداء الطالب. وأن تتم مناقشة أسباب إلغاء التسجيل مع الأساتذة في الحلقات النقاشية المنعقدة بالقسم العلمي ويعتمد من مجلس القسم والكلية، ويرفع تقرير إلى نائب رئيس الجامعة للدراسات العليا والبحوث لاتخاذ الإجراءات.
- في حالة تظلم الطالب في مرحلة كتابة الرسالة يقدم التظلم إلى عميد الكلية والذي يقوم بعرضه على لجنة الدراسات العليا بالكلية والتي ترفع تقريرها إلى نائب رئيس الجامعة للدراسات العليا والبحوث لاتخاذ ما يراه من إجراءات.
- للطلاب الحق في التقدم بطلب إلى عميد الكلية لإيقاف القيد سنتين كحد أقصى وذلك بعد التسجيل لدرجتي التخصص الماجستير أو العالمية الدكتوراه، وفي هذه الحالة لا تحسب الرسالة ضمن الحد الأقصى لنصيب المشرف، ومن حق القسم العلمي تغيير نقطة البحث (خطة البحث) بما يتاسب مع المسيرة ذات الصلة في البحث^(٢).
- تتولى الكليات إرفاق بيان تحليلي لنسب النجاح في جميع المواد قبل اعتماد النتيجة، وفي حالة تدني نسب النجاح في مادة معينة أو في تخصص معين بما يقل عن المتوسط العام للأداء تشكل لذلك لجنة من ثلاثة أساتذة منهم اثنان من خارج الكلية وداخل الجامعة لمراجعة النتيجة وتقديم تقرير إلى نائب رئيس الجامعة للدراسات العليا والبحوث توضح فيه أسباب تدني نسب النجاح والحلول المقترنة لتحسين الأداء، لاتخاذ ما يراه مناسباً في هذا الشأن.

سادساً: قواعد الإشراف:

مادة ١١:

- يحدد أعضاء هيئة التدريس في كل كلية اهتماماتهم البحثية سنوياً طبقاً للخطة البحثية للجامعة، ويجب على الباحث الالتزام ببنود تلك الخطة في بحثه وذلك بتحديد المحاور والاتجاهات والأهداف البحثية وتحصص لجنة الإرشاد الأكاديمي بمراقبة ذلك ومراجعته.

١- وزير المجلس الأعلى للآزهر رقم (٢٦٢) بتاريخ ٢٦/٣/٢٠١٩م، والذي ينص على: "الموافقة على أن يمنح الطالب الذي لم يستوف التقدير المطلوب للتسجيل في درجة الماجستير فرصة للتحسين في مواد الفرقة الأولى أو الفرقة الثانية أو كليهما، بحد أقصى ثلاث مواد مع احتفاظه بالدرجات التي يحصل عليها")

- ٤- يجب ألا يتجاوز عدد الرسائل للمشرف الواحد عشر رسائل من داخل الجامعة، ولا يستنزل من هذا العدد إلا الرسائل التي تم الانتهاء منها.
- ٣- تكون الأفضلية للإشراف للسادة الأساتذة الحاصلين على دورات معتمدة من الجامعة أو كلياتها للتدريب على البحث العلمية ويراعى في اختيار المشرفين على الرسائل: (الشخص الدقيق - عدد الرسائل، مع كل مشرف - مع تحقيق رغبة الطالب إن أمكن) مع وضع الضوابط المنظمة لذلك في اللوائح الموحدة للقطاعات.
- ٤- يجوز أن يعاون في الإشراف المدرسون على رسائل التخصص الماجستير والدكتوراه.
- ٥- يكون الحد الأقصى للانتهاء من الرسائل (خمس سنوات) لدرجة التخصص "الماجستير" والحد الأدنى (سنة)، وإلحد الأقصى للانتهاء من الرسائل (خمس سنوات) لدرجة العالمية "الدكتوراه" والحد الأدنى (ستنان)، وذلك من تاريخ موافقة مجلس الجامعة على التسجيل، والذي يجب أن يتم بحد أقصى في السنة التالية لاجتياز الاختبارات التمهيدية، والسنة الثانية بمبرراته، وللطالب الحق في مد عام واحد فقط بتقرير من المشرفين. ويكون الحد الأقصى للمشرفين على الرسالة الواحدة ثلاثة مشرفين. ويجوز زيادته بمحض رغبة المشرف واحد أو أكثر بعد اعتماد نائب رئيس الجامعة للدراسات العليا والبحوث في ضوء ما تقدمه الكلية من مبررات.
- ٦- تحدد الأقسام العلمية بالقطاعات المختلفة المواصفات الشكلية والموضوعية الكاملة لمفترضات الرسائل والبروتوكولات بما في ذلك الحد الأقصى لعدد صفحات الرسائل مع الالتزام بتوحيد طريقة كتابة المراجع والفالهارس لكل قطاع.
- ٧- يلحق بكل رسالة باللغة العربية ملخص وافي باللغة الإنجليزية، وفي الرسائل المقدمة باللغة الأجنبية يلحق بها ملخص وافي باللغة العربية، بما لا يزيد عدد كلمات اللغة الأخرى عن ألفي كلمة.
- ٨- يتم ترجمة الرسائل من قسم الدراسات الإسلامية باللغات والترجمة وعرضها على لجنة، تحت إشراف أ/د/ نائب رئيس الجامعة للدراسات العليا والبحوث.
- ٩- تكون مناقشة الرسائل العلمية حلبة
- ١٠- تعد إدارة الدراسات العليا بكل كلية سجل إلكتروني وآخر ورقي "برقم كودي" لكل طالب من إدارة الدراسات العليا بكل كلية يتم فيه إثبات تاريخ قبول الطالب للدراسات العليا وموعد التقدم للامتحانات التمهيدية وتاريخ اجتيازها والتدابيرات الحاصل عليها وتاريخ التقدم بمقترن الرسالة والبروتوكول وعنوان الرسالة وتاريخ الموافقة عليها وتاريخ انعقاد كل حلقة نقاشية وما قدم فيها وبنتيجه المناقشة وتاريخ تسليم أجزاء الرسالة إلى المشرف وتاريخ موافقة المشرف على صلاحية الرسالة، أو القرارات الخاصة بالباحث، وحتى تاريخ منح الدرجة العلمية. ويمكن الطالب والمشرفين من الإطلاع عليه.
- ١١- يتلزم الطالب في مرحلة الدراسات العليا (ماجستير - دكتوراه) بنشر بحث علمي من الرسالة على الأقل (وفقاً لما تقرر لوانح الكليات / أو اللوائح الموحدة للقطاعات) وذلك قبل مناقشة الرسالة العلمية ويكون النشر في المجلات المعتمدة من الجامعة في التخصصات المختلفة. وبالنسبة للكليات الطب وطب الأسنان والكليات العملية والإنسانية في حالة نشر بحث من الرسالة في مجلة دولية متخصصة ذات مغامل تأثير أكثر من ١ للماجستير أو أكثر من ٢ للدكتوراه تعد الرسالة صالحة للمناقشة وتجوز مناقشتها خلال ثلاثة أشهر من قبول البحث للنشر، متى استوفى المدة القانونية الازمة، وتضاف له نسبة ٢,٥٪ من المجموع الكلي من إجمالي مجموع درجات الامتحان النهائي (إن وجد)، وفي حالة نشر بحثين آخرين إضافيين أحدهما من الرسالة، والاثنين أيضاً في مجلة دولية متخصصة ذات معامل تأثير أكثر من ١ للماجستير أو أكثر من ٢ للدكتوراه، تضاف له نسبة ٢,٥٪ أخرى من المجموع الكلي من إجمالي مجموع درجات الامتحان النهائي (إن وجد) بحد أقصى ٥٪.

- ١٢- يراعى عند كتابة اسم جامعة الأزهر على الرسائل العلمية أو الأبحاث باللغة الإنجليزية أن تكتب كالأتي (Al-Azhar University).
- ١٣- لا يجوز أن تزيد نسبة الاقتباس على ٢٥% بالنسبة لأجزاء الدراسات المرجعية والمناقشة ويجب على الباحث إرفاق تقرير من المكتبة المركزية لجامعة الأزهر عن فحص نسبة الاقتباس (Plagiarism) وذلك قبل تقرير المشرفين صلاحية الرسالة للمناقشة.
- ١٤- لا يجوز أن يقوم الأستاذ المشرفون على الرسائل بنشر أجزاء من تلك الرسائل أو استخدام ما توصلت إليه من نتائج قبل الانتهاء من الرسائل وإجازتها، وفي هذه الحال يكون النشر مشتركاً بين صاحب الرسالة والمشرف على أن يكون الطالب هو الباحث الرئيسي في البحث المنشور، ويستثنى من ذلك الحالات التي تتضمن فيها لوائح القطاعات المعنية على ضرورة أو جواز نشر أجزاء من الرسالة قبل المناقشة ويكون النشر في هذه الحالة مشتركاً، ويطبق ذلك في الكليات العملية.
- ١٥- تتولى لجنة الدراسات العليا بالجامعة التوصية بالإجراءات الواجب اتخاذها في حالة عدم الالتزام بما ورد في هذه الضوابط وجاء مخالفتها.

سابعاً: توصيات عامة:

مادة ١٢:

- ١- تفعيل مقترن دار نشر الأزهر وإصدار سلسلة من الأوراق البحثية ذات المستوى العلمي العالمي.
- ٢- تعمل الكليات على إنشاء برامج مشتركة لدرجات علمية متعددة التخصصات اتساقاً مع ما تميز به الأزهر في مسيرته العلمية ومتابعة التطورات الحديثة في مختلف العلوم الحديثة.
- ٣- طرح مزيد من برامج الدرجات المتخصصة والتي تسuir احتياجات المجتمع ومستجدات البحث العلمي عالمياً في مختلف التخصصات التطبيقية والعملية وعقد الشراكات مع الجامعات الأخرى محلياً وعالمياً في برامج الدراسات العليا كلما أتيحت الفرصة لذلك.
- ٤- تتولى إدارة الدراسات العليا بالتنسيق مع الكليات إعداد قوائم بالأقسام العلمية في الجامعات المصرية التي يجوز للهيئات المعاونة التسجيل بها لدرجتي التخصص "الماجستير" والعلمية "الدكتوراه" إذا لم يتوافر التسجيل مقرونة التسجيل بالجامعة ويعرض الأمر على نائب رئيس الجامعة للدراسات العليا والبحوث لاتخاذ ما يلزم، للاستفادة من تلك التخصصات في مجال البحث العلمي بالجامعة.
- ٥- يجوز للكليات الجامعية في قطاعاتها المختلفة أن توصي بمنح درجات الدراسات العليا (دبلومات وماجستير ودكتوراه) بنظام الساعات المعتمدة مع مراعاة طبيعة البرامج والمقررات الدراسية في كل كلية أو قطاع.

ثامناً: أحكام انتقالية:

مادة ١٣:

- (أ) تعتبر القواعد والأحكام الواردة في هذه اللائحة ناسخة لغيرها متى وردت في لائحة أي من كليات أو قطاعات الجامعة.
- (ب) يسرى العمل بهذه اللائحة بعد اعتمادها من المجلس الأعلى للأزهر. وبناءً على اقتراح من نائب رئيس الجامعة للدراسات العليا والبحوث، يجوز لمجلس الجامعة إعطاء مهلة للكليات مدة دور أو دورين امتحانات للدراسات العليا كحد أقصى لحين توفيق الكليات لأوضاعها والاستعداد التام لنظم الدراسة والامتحان الواردة بهذه اللائحة.
- (ج) ما لم يرد بخصوصه نص في هذه اللائحة يتم عرضه على نائب رئيس الجامعة للدراسات العليا والبحوث لاتخاذ ما يلزم وله أن يشكل اللجان الفنية المتخصصة لفحص موضوع معين أو تعديل اللائحة ثم العرض على مجلس الجامعة.